



رئيس  
سلطة الضرائب المصرية

## كتاب دوري رقم ٢٧٧، لسنة ٢٠١٨ بشأن

### ضوابط العمل بالقانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بشأن التجاوز عن مقابل التأخير والضريبة الإضافية

بمناسبة صدور القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠١٨ المنشور بالجريدة الرسمية - العدد ٣٦ مكرر (ب) في ١٤ أغسطس ٢٠١٨ الذي يعدل به من اليوم التالي لتاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وقد نصت مادته الأولى على التجاوز عن مقابل التأخير والضريبة الإضافية المنصوص عليهما في كل من قانون ضريبة الدخل المقاييسية صدور القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠١٨ وقانون الضرائب على الدخل الصادر بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ والقانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة، وقانون الضريبة على المعيلات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١، وقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وقانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦.

وتوجيهاً للعمل التنفيذي لأحكام ما سبق داخل وحدات مصلحة الضرائب المصرية، دخل / قيمة مضافة، يراعى الضوابط التالية:

#### أولاً: سريان أحكام القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠١٨ (نطاق التجاوز):

١. مقابل التأخير المنصوص عليه بالقانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣.
٢. مقابل التأخير المنصوص عليه بالقانون ١١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.
٣. مقابل التأخير المنصوص عليه بقانون ضريبة الدخل رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته.
٤. مقابل التأخير المنصوص عليه بقانون رسم تنمية الموارد المالية للدولة الصادر بالقانون ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته.
٥. الضريبة الإضافية المنصوص عليها بقانون الضريبة العامة على المعيلات رقم ١١ لسنة ١٩٩١ وتعديلاته.
٦. الضريبة الإضافية المنصوص عليها بقانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته.



رئيس  
المصرية لضرائب

### ثانياً- شروط تطبيق حافز التجاوز:

- يقع التجاوز على مقابل التأخير والضريبة الإضافية ولا يشمل الضريبة الأصلية، ولا المبالغ الأخرى كالجزاء المالي المقرر بالمادة (٨٧ مكرر)، ولا الغرامات والتغريضات المقررة في جرائم التهرب الضريبي.
- يشترط أن يكون الرسم أو الضريبة المتعلقة بمقابل التأخير أو الضريبة الإضافية مستحقة أو واجب الأداء قبل ٢٠١٨/٨/١٥.
- يشترط لمنع الحال أن يقوم الممول بسداد أصل دين الضريبة أو الرسم كاملاً خلال فترة مائة وثمانون يوماً من تاريخ العمل بالقانون أي خلال الفترة من يوم ٢٠١٨/٨/١٥ حتى يوم ٢٠١٩/٢/١٠.
- لا يسرى حافز التجاوز على المبالغ المحصلة تحت حساب الضريبة بنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة أو الدفعات المقدمة.

ثالثاً: يقصد بالضريبة المستحقة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠١٨ كل واقعة منشأة للضريبة بذاتها تكون عدم أدانها في الميعاد سبباً للفرض مقابل تأخير عليها ويطبق ذلك على بعض أوعية ضريبة الدمة ورسم تعبئة الموارد المالية.

### وتكون الضريبة واجبة الأداء في الحالات الآتية:

( الإقرار الضريبي - الاتفاق باللجنة الداخلية - قرار لجنة الطعن ولو كان مطعوناً عليه - ربط عدم الطعن على نموذج الإخطار بعناصر ربط الضريبة وقيمتها أو المطالبة - حكم محكمة واجب النفاذ ولو كان مطعوناً عليه - قرار لجنة التصالح - قرار لجنة إنهاء المنازعات الضريبية ).

### رابعاً: نسب الحافز

يستحق الممول حافز خصم من مقابل التأخير أو الضريبة الإضافية بواقع:

١٠٠% إذا قام الممول بسداد أصل دين الضريبة أو الرسم المستحق كاملاً قبل تاريخ العمل بالقانون ١٧٤ لسنة ٢٠١٨ دون أن يكون في ثمنه أية مبالغ، ولا يسرى ذلك على الضريبة الإضافية.

٦٩% إذا قام الممول أو المسجل بسداد أصل دين الضريبة أو الرسم بالكامل خلال الفترة من ٢٠١٨/٨/١٥ حتى ٢٠١٨/١١/١٦.



رئيس  
جهاز الضرائب المصرية

**٦٧%** إذا قام الممول أو المسجل بسداد أصل دين الضريبة أو الرسم أو استكمال السداد بالكامل خلال الفترة ٢٠١٨/١١/١٣ حتى ٢٠١٨/١٢/٢٧.

**٥٠%** إذا قام الممول أو المسجل بسداد أصل دين الضريبة أو الرسم أو استكمال السداد بالكامل خلال الفترة ٢٠١٨/١٢/٢٨ حتى ٢٠١٩/٢/١.

وفي جميع الأحوال لا تخصم من المدد المقررة للسداد أيام الجمع أو العطلات أو الأجازات الرسمية، كما لا يعذر بأى متع يحول دون قيام الممول بالسداد خلال هذه الفترات، إلا في حالة الغر الفهرى أو الحادث الفجاتى بالمعنى المقرر بالقانون المدنى وما استقرت عليه أحكام القضاء.

ولا يعذر عن هذا الشأن مرض الممول أو وقوع حادث غير له أو وجوده خارج البلاد خلال فترة سريان القانون.

**خامساً**: تلتزم جميع المأموريات والجهات المختصة بتطبيق **أحكام القوانين الضريبية** باجراء تسوية ضريبية في ضوء **أحكام القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥** وتعديلاته حتى تاريخ صدور القانون ٢٩ لسنة ٢٠١٨.

**سادساً**: لا يترتب على التجاوز عن مقابل التأخير وفقاً لأحكام القانون ١٧١ لسنة ٢٠١٨ استرداد ما سبق سداده من مقابل التأخير.

وعلى جميع رؤساء القطاعات والمناطق والإدارات المركزية والمأموريات الالتزام بما جاء بهذا الكتاب الدورى بكل دقة.

وافه ولى الترقيق :

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

عملاء كامن حسون  
٢٠١٨/٩/٢٢

مصدر في : ٢٠١٨/٩/٢